

إنسان طلق زوجته وله منها أولاد هل يجوز له أن يصافحها؟

الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

انسان طلق زوجته وله منها اولاد هل يجوز له ان يصافحها الجواب هذا الطلاق اذا اذا طلقها خرجت من العدة فهي اجنبية منه واذا طلقها طلاقا بائنا لا رجوع فيه - [00:00:00](#)

فهي ايضا اجنبية منه ولو كانت في العدة اما اذا طلقها طلاقا رجعي طلقها مثلا طلقة واحدة او طلقها طلقتين فانه فله الرجوع اليها في يعني ما دامت في العدة - [00:00:28](#)

وبناء على ذلك فاذا طلقها طلاقا بائنا اذا طلقها طلاقا بائنا بينونة كبرى فلا يجوز له ان يصافحها. اما اذا طلقها طلاقا رجعي فله ايضا ان يجامعها بنية الرجوع ما دامت في العدة. وبالله التوفيق - [00:00:51](#)